والموجود ومبناه على ان التغاير عدمي وجودي كالاختلاف والتضاد فلا يتصف به المعدوم
واما التعليل بانه لا تغاير بين ان عدام المخصص المحدود عن خروج الجزء مع الكل وكذا الموصوف
مع الصفة لامتناع الانفكاك ودخل الجسمان وان فرضنا كونهما ادهنين لانهما ينفكان
بان هذا في حيز لا يوجد فيه الاخر وكذا الصفة المفارقة مع موصوفها سواء كان قديما
او حادثا لانهما ينفكان بان هذا في حيز بان يوجد الموصوف وينعدم الصفة محمودا الا
الانفكاك اعم من ان يكون بحسب الحيز او بحسب الوجود والعدم فلا حاجة الى
الى التقييد بقولنا في حيز او عدم على ما ذكره الشيخ وهذا التقرير يشعر بانه يكفي
في التغاير الانفكاك من جانب وان الصفة التي ليست غير الموصوف ولا غيرها
هي الصفة اللازمة النفسية وقيل بان الصفة القديمة كعلم الصانع وقدرته
بخلاف مثل سواد الجسم وبياضه الا ان عدتهم الوثوق في التمسك وهو ان هو
قولنا ليس في الدار غير زيد وليس في يدي غير عشرة دراهم كلام صحيح لعدم غير
مع ان في الدار اعضاء زيد وصفاته وفي اليد احاد العشرة واوصاف الدراهم
لا يفرق بين الصفات المفارقة واللازمة يقتضي ان لا يكون ثياب زيد
بل سائر ما في الدار من الامتعة غير زيد وفيه بين وكيف يخفى على احد ان المراد
بهذا الكلام نفي انسان اخر وعدد اخر فوق العشرة واعترض على تعريف
المتغايرين بانه ليس بجامع لان العالم والصانع متغايران ولا يجوز انفكاكهما
لامتناع وجود العالم بدون الصانع واجاب الآمدي بانه يكفي من جانب
وقد امكن عدم العالم مع وجود الصانع ورد بانه ح لا يكون مانعا لانه
يدخل فيه الجزء مع الكل والموصوف مع الصفة اذ يمكن وجود الجزء والموصوف
مع عدم الكل والصفة وان امتنع عكسه واجاب بعضهم بان المراد جواز الانفكاك
من الجانبين لكن بحسب التعقل دون الخارج وكما يمكن ان يعقل وجود الصانع دون
العالم كذلك يمكن ان يعقل وجود العالم حتى نقل عن بعض المعتزلة ان الغيرين هما اللذان يصح
ان يعلم احدهما ويجهل الاخر ولفظ احدهما لابهامه كثيرا ما يقع موقع كل واحد وما قيل ان الشيء
قد يعلم من جهة دون جهة كالسواد يعلم انه لون ويجهل انه مستحيل البقاء فلو تغايرت ا
الجهتان لزم كون العرض الواحد المتجزي متغايرين ليس بشيء لان تغاير جهتي
الشيء لا يستلزم مغايرته في نفسه فان قيل العالم من حيث انه معلول وموضوع للصانع يمكن
ان يعقل بدونه فيلزم ان لا يكونا متغايرين قلنا المعتبر في التغاير هو الانفكاك بحسب الذات والحقيقة
ولا عبرة بالاضافات والاعتبارات والعالم باعتبار كونه معلولا للصانع من قبيل المضاف وقد اورد على القائلين موجودان
يجوز انفكاكهما انه لا انفكاك بين المتضايفين لا بحسب الخارج ولا بحسب التعقل فيلزم ان لا يكونا متغايرين

متغايرين فالتزموا ذلك وقالوا انهما متضايفان ليسا بموجودين والغيران لا بد ان يكونا موجودين فان قيل
نعارض مثل الاب والابن والعلة والمعلول وسائر المتضايفات كالاخوين هو زيد لا يمكن انكاره قلنا الغرض
هو التغاير بين الذاتين والمانع وصف الاضافة فليسا بموجودين والتغاير وعدمه من خواص الموجود ومثل هذا اندفع
ما يقال ان تعريف الغيرين لا يشمل الجوهر مع العرض ولا الاستطاعة مع الفعل لعدم الانفكاك وذلك لانهما باعتبار الذات
يمكن الانفكاك في التعقل بل في الخارج ايضا بان يوجد هذا الجوهر بدون هذا العرض وبالعكس سيما عند من يقول بعدم
بقاء الاعراض وان يحصل هذا الفعل بخلق الله تعالى من غير استطاعة العبد وان يحصل هذه الاستطاعة من هذا الفعل
سيما عند من يقول ان الاستطاعة يصلح للضدين واعلم ان تقرير الاعتراض بالباري مع العالم والجواب بان المراد الانفكاك
تعقلا ورد جواب الآمدي ظاهر على ما ذكرنا واما على ما نقل في المواقف من تقييد جواز الانفكاك بكونه في حيز او عدم
فينبغي ان يكون تقرير الاعتراض هو انه يمتنع انفكاك الباري عن العالم في حيز او عدم لامتناع تحيزه وعدمه وجواب الآمدي
انه وان امتنع ذلك لكن لا يمتنع انفكاك العالم عنه لجواز تحيزه وعدمه دون الباري ورده انه لا يكفي هذا القدر
والا لزم تغاير الجزء والكل وكذا الموصوف والصفة لجواز ان ينعدم الكل دون الجزء والصفة دون الموصوف والثاني
الجواب بان يحصل الانفكاك المراد جواز الانفكاك تعقلا ما لم يحذف قيد في حيز او عدم لان الباري لا ينفك عن العالم
في حيز او عدم بحسب التعقل ايضا لامتناع تحيزه وعدمه اللهم الا ان يؤخذ التعقل اعم من المطابق وغيره وح يلزم تغاير الذات
والصفة لجواز ان يعقل عدم كل بدون الاخر فما ذكر في المواقف من انه يرد الباري مع العالم لامتناع انفكاك العالم
عن الباري لا يقال يجوز انفكاك الباري عن العالم في الوجود والعالم عن الباري في الحيز لانا نقول لو كفى الانفكاك
من طرف لجاز انفكاك الموصوف عن صفته والجزء عن الكل في الوجود فقيل المراد جواز الانفكاك تعقلا ولا يمتنع
تعقل العالم بدون الباري ليس على ما ينبغي ثم ههنا بحث وهو ان جواز انفكاك الموصوف عن الصفة في الوجود انما يصح
في الاوصاف المفارقة كالبياض مثلا وفي كلامهم ما يشعر بان النزاع انما هو في الصفة اللازمة قوله والجمهور على ان
الغيرية تعقل لهو هو بمعنى ان الشيء بالنسبة الى الشيء ان صدق انه هو هو فعينه وان لم يصدق فغيره ان كان بحسب المفهوم كما
في نسبة الانسان الى البشر والناطق فبحسب المفهوم وان كان بحسب الذات والهوية كما في نسبة الانسان الى الكاتب والحجر فبحسب الذات
والهوية وما ذهبوا اليه من ان الجزء بالنسبة الى الكل والصفة بالنسبة الى الموصوف ليس عينه ولا غيره ليس بمعقول لكونه ارتفاعا
النقيضين بمعنى في الغير اضافة بها تقر اخص من النقيض بحسب المفهوم لان الغيرين هما الاثنان من حيث ان احدهما ليس هو الاخر
الا انها حيثية لازمة في نفس الامر ربما يعبر بها عن مفهوم النقيض ايضا فلذا اطلقوا القول بان الغير نقيض هو هو وبان
الغيرين هما الاثنان او الشيئان واعتذر الامام الرازي عما ذكره المتكلمون من ان الشيء بالنسبة الى الشيء قد يكون
لا عينه ولا غيره بانه اصطلاح على تخصيص لفظ الغيرين بما يجوز انفكاكهما كما خص العرف لفظ الدابة بذوات الاربع وصاحب المواقف
بان معناه انه لا هو بحسب المفهوم ولا غيره بحسب الهوية كما هو الواجب في الحمل اذ لو كان المحمول عين الموضوع بحسب المفهوم لم يصح
الحمل ولو كان غيره بحسب الهوية لم يصح ايضا لامتناع النسبة بدون الاتحاد فمن قال الوجود الذهني صرح بانهما

Copyright © King Saud University